

## قرارات

### وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٧٨٩٧ لسنة ٢٠١٧

**وزير العدل**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المراهنات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضي في مسائل الأحوال الشخصية

رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ :

وعلى القانون رقم ١٠٤ لسنة ٢٠٠٤ بإصدار قانون إنشاء محاكم الأسرة :

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٢٩١ لسنة ٤٢٠٠٤ بتعيين مقار محاكم

الأسرة ومكاتب تسوية المنازعات الأسرية :

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٨٤٤ لسنة ٤٢٠٠٤ بتشكيل نيابة

شئون الأسرة :

وعلى كتاب السيد المستشار النائب العام المؤرخ ٢٠١٧/٩/١٨ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

**قرر :**

**(المادة الأولى)**

نقل مقر نيابات (حدائق القبة الجزئية - الزيتون الجزئية - الأميرية الجزئية) التابعة

لنيابة غرب القاهرة الكلية ، إلى مجمع محاكم الأميرية الكائن بشارع عمر المختار -

أمام مجمع مرور الأميرية - محافظة القاهرة بدلاً من مقرها الحالي .

**(المادة الثانية)**

نقل مقر نيابة المطرية الجزئية التابعة لنيابة شرق القاهرة الكلية ، إلى مجمع محاكم الأميرية الكائن بشارع عمر المختار - أمام مجمع مرور الأميرية - محافظة القاهرة بدلاً من مقرها الحالى .

**(المادة الثالثة)**

نقل مقر نيابة الطفل التابعة لنيابة جنوب القاهرة الكلية ، إلى مجمع محاكم الأميرية الكائن بشارع عمر المختار - أمام مجمع مرور الأميرية - محافظة القاهرة بدلاً من مقرها الحالى .

**(المادة الرابعة)**

نقل مقر نيابة (الوايلي لشئون الأسرة التابعة لنيابة شمال القاهرة الكلية لشئون الأسرة) وتشمل نيابات (الوايلي - الحدائق - الظاهر) ، إلى مجمع محاكم الأميرية الكائن بشارع عمر المختار - أمام مجمع مرور الأميرية - محافظة القاهرة بدلاً من مقرها الحالى .

**(المادة الخامسة)**

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

**(المادة السادسة)**

يُنشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأحد الموافق ٢٠١٧/١٠/١

صدر في ٢٠١٧/٩/١٩

وزير العدل

**المستشار/ محمد حسام عبد الرحيم**